وقضية الاطلاق حصول السنة بقصها على اى وجه كان وقد ذكروا هيآت لم يصح
فيها شي ونقوا براجمكم اى بالغوا فى تنظيف ظهور عقد مفاصل اصابعكم وقال
الحكيم هي قصبة الاصبع امر بتنقيتها لئلا تدرن فيحول الدرن بين الماء والبشرة
ونظفوا لثاتكم لحم اسنانكم من طعامكم لئلا يبقى فيه الوضر فتتغير النكهة وتتاذى الملكان
لانه طريق القران واستاكوا نظفوا افواهكم بخشن يزيل القلح ولفظ رواية الحكيم وتسنوا
بدل واستاكوا وما عزاه المصنف له لم اره فى كلامه ولا تدخلوا علي قحرا اى بصفرة
اسنانكم من شدة الخلوف بخرا اى رائحة نكهتكم متغيرة منكرة والبخر بمعجمتين نتن الفم هكذا
الرواية لاكن قال الحكيم المحفوظ عندى قحلا وقلحا ولا اعرف القحر تنبيه
جزم النووى رحمه الله تعالى فى شرح مسلم بانه يستحب البداءة فى قص الاصابع بمسبحة
اليمنى ثم بالوسطى ثم البنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفى اليسرى بخنصرها
ثم بالبنصر ثم الخنصر ثم الابهام وفى اليسرى بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام
وفى اليسرى بخنصرها ثم بالبنصر الى الابهام وفى الرجلين بخنصر اليمنى الى
الابهام وفى اليسرى بابهامها الى الخنصر ولم يذكر للندب دليلا وفي المجموع
بعد نقله عن الغزالي الا فى وان المازري اشتد انكاره عليه لا باس بما قاله
الغزالي الا فى تاخير ابهام اليمنى فالاولى تقديم اليمنى بكمالها على
اليسرى قال ابن دقيق العيد وكل ذلك لا اصل له وذكر الدمياطي
عن بعض مشايخه ان من قص اظفاره مخالفا لم يرمد وانه جربه انتهى وما
ذكره عن بعض مشايخه نقله الولي العراقي عن بعض مشايخه حيث
قال حكى والدي عن بعض مشايخه انه يبدا بمسبحة اليد اليمنى
فالبنصر فالابهام فالوسطى فالخنصر فابهام اليسرى والوسطى فالخنصر
فمجاور الابهام فمجاور الخنصر وقال انه جربه من السلامة من
الرمد فصح وانه كان يرمد فمن حين واظبه لم يرمد الحكيم الترمذي
عن عبد الله بن بسر المازني قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى فيه
داود مجهول وقال شيخه الزين العراقي فيه عمر بن بلال غير معروف
كما قاله ابن عدي واقول فيه ايضا فيه عمر بن ابي عمر قال الذهبي
عن ابن عدي مجهول وابراهيم بن العلا لا يعرف
قص الظفر ونتف الابط وحلق العانة يوم الخميس والطيب واللباس يوم
تدلت الاحاديث الصحيحة على انه يحصل سنة القص والنتف
والحلق في اي وقت كان والضابط الحاجة وجا فى الخبر الا نفعل
كل ان بعين وفى بعضها كل اسبوع ولا تعارض لان الاربعين اكثر
المدة والاسبوع اقلها واختلفوا فى المدة الذي يتاكد فيه فعله
من الاسبوع وقد اختلفت الاحاديث فى ذلك ففى بعضها يوم
الجمعة وقال البيهقي فى سننه روينا عن ابي جعفر مرسلا
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستحب ان ياخذ من شاربه واظفاره
يوم الجمعة وفى الاوسط للطبراني عن عائشة رضي الله تعالى عنها

مر

مرفوعا من قلم اظفاره يوم الجمعة وقي من السوء الى مثلها وفيه احمد
ابن ثابت فرخويه ضعيف وورد فى حديثنا هذا يوم الخميس وهو
من الاحاديث المسلسلة اخبرني به والدي ورايته يقلم
اظفاره يوم الخميس قال اخبرني استاذي شيخ الاسلام
يحيي المناوي ورايته يقلم اظفاره يوم الخميس قال اخبرني
اخبرني ابو العباس احمد الحرائي ورايته يقلم اظفاره يوم الخميس
قال اخبرني الشيخ معاذ ورايته يقلم اظفاره يوم الخميس
قال انبانا الحافظ عبد المنعم ورايته يقلم اظفاره يوم
الخميس قال انبانا صفر بن يحيي وابو طالب العجمي وعمر بن
سعيد الحلبيون والحافظ ابو الحجاج يوسف ومحمد وعبد الحميد
انبانا عبد الهادي الدمشقيون ورايت كلا منهم يقلم اظفاره يوم
الخميس قال جدي الامي ابو القاسم اسماعيل بن محمد بن الفضل
ورايته يقلم اظفاره يوم الخميس قال رايت الامام ابا محمد
الحسن بن السمرقندي يقلم اظفاره يوم الخميس قال رايت
الامام ابا حفص المستغفري وهو يقلم اظفاره يوم الخميس
قال رايت الامام ابا جعفر محمد المكي يقلم اظفاره يوم الخميس
قال رايت الامام اسماعيل المروزي يقلم اظفاره يوم الخميس
قال رايت ابا بكر محمد النيسابوري يقلم اظفاره يوم الخميس
قال رايت الفضل بن العباس الكوفي وهو يقلم اظفاره يوم
الخميس قال رايت الحسين بن هارون الضبي يقلم اظفاره يوم
الخميس قال رايت عمر بن حفص يقلم اظفاره يوم الخميس
قال رايت ابا حفص بن غياث يقلم اظفاره يوم الخميس
قال رايت جعفر بن محمد يقلم اظفاره يوم الخميس قال
رايت علي بن الحسين يقلم اظفاره يوم الخميس قال رايت
الحسين بن علي يقلم اظفاره يوم الخميس وقال رايت
عليا يقلم اظفاره يوم الخميس رضي الله تعالى عنه وكرم وجهه
يقلم اظفاره يوم الخميس وقال رايت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقلم اظفاره يوم الخميس ثم قال يا علي قص
الظفر وانتف الابط واحلق العانة يوم الخميس الى اخره
قال الزين العراقي فى اسناده من يحتاج لكشف عنه من المتأ خرين
اما الحسين بن هارون الضبي ومن بعده فثقات فاما قص
الظفر فقد مر الكلام عليه عما هو مقنع قال ابن قدامة
فى المغني ويسن غسل رؤس الاصابع بعد قصها ويقال
ان الحك بها قبل غسلها يضر بالبدن ويستثنى من ندب قلم الاظفار
مواضع منها حالة الاحرام وعشر ذي الحجة لمريد التضحية

Copyright ... University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)